اى النهى المذكور حقيق بالتاكيد لما ذكر ويجوز ان يكون لغير التاكيد
بان يكون هذه الابيات جمع غير الجمع المذكور سابقا في الاية المتقدمة
الخ والاعلى الدين اذا اما اتوك لتحملهم الا فيه اشكال اذ يلزم منه
ان يكون زمان التاييات وزمان التولي واحدا لان اذا ظرف
الشرط والجزاء والجواب ان يقال المعنى اذا ما اتوك قلت ما ذكر كان الاتيان
حال التولي سببا للتولي المذكور كما قال الرضي في قولك اذا جيتني اليوم
اكرمك عدان ان المعنى اذا جيتني اليوم كان مسببا لاكرامي لك غدا
والاولى ان يجعل ههنا حرف العطف مقدرا اعلى قلت ويكون المعنى والاعلى الذين
اذا ما اتوك لتحملهم وقلت لا احد ما احملكم عليه تولوا الخ ان من للبيان
الخ لخفيفة ان يقتضي العين معناه تفيض شيء من الماء من العين
فيكون من الدمع بيانا لذلك الشيء اليهم ولذا قال في محل النصب على
التمييز اى بمعنى تفيض دمعا كقولك طاب زيد عما نصب على العلة
الخ ففعل الاول ويكون المعنى قولوا للحزن وعلى الثاني تفيض اعينهم من الدمع
بحزن ومن وعلى الثالث لحزن حزنا اعتراض بالدعا عليهم الخ ان
الدعاء طلب الشيء من الله تعالى فلا يظهر وجه الدعا عليهم بالوجه هو ما قلم
ثانيا من ان المراد الاخبار عن وقوعه عليهم لكن ليس له ان
يصار عليه الخ منه ان العبارة دلت بحسب الظاهر على انه لا يجوز الصدق
ان يصلح على المتصدق وليس كذلك بل هو جايز عطف على ممن احو
كلم او خبر لمحذوف صفته فعل الاول يكون ومن حولكم من الاعراب ومن
اهل المدينة منافقون وعلى الثاني يكون المعنى ومن اهل المدينة جمع مردوا
على النفاق خبر انا ابن جلا الان التقدير انا ابن رجل جلا تتولهم

في

في لحاى مواقع اليهم اى هم والعون الساعون في حفظ مواقع التهمة
اى تحيطون مواقع التهمة بحيث لا يصل اليها احد والواو اما بمعنى
الباء كما في قولهم الخ اذا كان الواو بمعنى الباء اشكال الامر في عطف
درهما على شاة لانه يلزم منه ان يكون باع الدرهم كما باشاة لكن
الغرض بيع الشاة واخذ الدرهم وعبارة الرضي قريبة ذكر ولكن
يمكن توجيه لانه قال هذا من قبيل بعت الشاة شاة ودرهما لانه بمعنى
شاة بدرهم فانه لم يصرح فيه بان الواو بمعنى الباء فيمكن ان يكون
غرضه بيان محصل المعنى ويكون اصل المعنى بعت الشاة بعت شاة
واخذت درهما واما يتوب عليهم ان تابوا والترديد للعباد الخ تبع
فيه صاحب الكشف حيث قال اما للعباد اى خافوا عليهم العذاب او
رجوا لهم الرحمة والاخير مافيه من التكلف والاولى ان يقال ان ما ههنا للتنويع
لا للشك والتشكيك بمعنى احد الامرين لا هذا ولا ذاك وفيه دليل ان كلا الامرين
بارادة الله اى في الترديد المذكور دليل على ما ذكرنا لانه لو لم يكن الله مع
موجبا بل فعله بالايجاب لان الارادة كما هو زعم الفلاسفة توجب تعين
احدهما والاوجه الترديد عطف على واخرون مرجون اعلم ان اخرون
مرجون عطف على واخرون منافقون فيكون المعنى وممن حولكم من الاعراب
منافقون واخرون والذين اتخذوا مسجدا او منصوب على الاختصاص
والمعنى ادم الذين اتخذوا وبقي واو تخمير ان يكون تبقدير الواو
عند من يجوز حذفها كما قال علي الفارسي وتخمير ان يكون جملة مستقلة
منفردة لذم المتخذين بقرينة الذم المنافقين بانه اوفق للقصة
اى القصة التي ذكرت قبلة الخ وهو وقوله تفسير امر الغزاة روى
ان بني عمرو بن عوف الخ وقد عرفت ان الواو لا يوجب الترتيب الخ جواب

Copyright Punjab University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)